

بطاقة تعريف الخدمة

تنفيذ إضافة آلات متممة إلى السجل الصناعي لمشروع استثماري	اسم الخدمة
150020119	رمز الخدمة
تمكن هذه الخدمة المشاريع الصناعية المشملة بأحكام قوانين الاستثمار من تنفيذ إضافة آلات متممة إلى السجل الصناعي لمشروعها الصناعي.	وصف الخدمة
فرعية	هيكلية الخدمة
غير مرتبط	تصنيف الخدمة
مديريات الصناعة في المحافظات أو المدن الصناعية	أماكن تقديم الخدمة
8,30 صباحاً - حتى 3 مساءً خلال أيام الدوام الرسمي	أوقات تقديم الخدمة
قطاع حكومي - قطاع أعمال - أفراد - المنظمات	المستفيد من الخدمة
يوم عمل فعلي من لحظة تأمين المتطلبات	المدة الزمنية للحصول على الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> • استدعاء • كتالوكات أو صور الآلات وفواتيرها. • صورة عن إجازة الاستيراد وبيان التخليص إذا كانت الآلات مستوردة. • وكالة قانونية أو تفويض مصدق من غرفة الصناعة إذا كان مقدم الطلب ليس صاحب العلاقة أو أحد الشركاء المفوضين بالتوقيع • صورة هوية شخصية لمقدم الطلب 	الوثائق المطلوبة
<ul style="list-style-type: none"> • طابع مالي 25ل.س عدد /1/ • طابع شهيد 25ل.س عدد /1/ • طابع مجهود حربي 50ل.س عدد /1/ 	الرسوم

<ul style="list-style-type: none"> • تقرير كشف من الدائرة المختصة يتضمن بالآلات والتجهيزات المتممة المضافة. • أن يكون قرار التشميل ساري المفعول وأن يكون قرار الترخيص الصناعي ساري المفعول في حال السجل الصناعي الجزئي. 	<p>الشروط الواجب توفرها لتقديم الخدمة</p>
<ul style="list-style-type: none"> • تقديم طلب الحصول على الخدمة من قبل أصحاب العلاقة أو الوكيل القانوني أو المفوض وفق النموذج المحدد مرفقاً بالوثائق اللازمة. • كشف فني من الدائرة المختصة 	<p>خطوات الحصول على الخدمة</p>
<p>00963112231842</p>	<p>أرقام هاتف للتواصل مع مقدم الخدمة</p>
<ul style="list-style-type: none"> • التعديل على صفحات السجل الصناعي 	<p>المخرج الرئيسي من الخدمة</p>
<ul style="list-style-type: none"> • تنفيذ المطلوب ضمن الوقت الزمني المحدد 	<p>مؤشرات أداء الخدمة</p>